

او مخلب من سبه او طير ولا الحشرات والحمل الاملية والبقل والجمع
الصنع والذنبور والسحفات والايقاع الذي كل الحبق والفدافي
والفيلد والبزجوع وابن غدس وحيوانناي سوى السمك بطور او
الخريث والمادماي وحل الحراد وانواع السمك بلا كفة وغراب
الذرع والارنب والعقوق معها **كتاب الاضحية** هي شاة من فدى
وبقرة او بعير من الاربعة ان لم يكن لغراب من سبع ويقدم التمس
وزنا فالاداضم به من اكارعه وجلده وصحة الشراك استيفى
بقدر مشيرة لاضحية استحمسا واذ اقبل الشك احب ولا يجب الاعلى
حرمة عنى كفى الفعلة لقبه لا لطفله في ظاهى الرواية بل يصح عنه
بوه او حية من ماله والكل الفل وما يقبى يبدل بما ينفع به واول
وقتها بعد الصلوة ان ذبح في مضر وبعد طلوع العجديوم التحدان
ذبح في غيره واخذ قبل غروب اليوم الثالث واعتبر الاخذ للفقد

ونذو

وضد والولادة والمدت وكذا الذبح لبيلا فان تركت و
مضت ايامها فصدق النار فغير شاة كاللاضحية بها حية
الذرة يقتلها لثا ولا وصح الجذع من الضاءات راسي فصا
عدا النك وهي ابن خنث من الابل وحوليين من البقر وحول
من الشاة كاجتاه والخضى والنولادون المعتبة والوداء والفخار
والعرجا التي لا تمشي الى النك ومقطوع يداها ورجلها وذا مضت
اكثر من ثلث اذنيها او عينها وابنها فان مات احد سبقه وقال
ثية اذ يحول عند وعنه وصح كبقن عن اصحابه ومهق ووقر
ن وان كان احدهم كافرا ومريدا للهم لا ياكل منها ويوكا وبني من
شاة ونذبت الذوق بشاة وشاة لثا عيال فوسعة عليهم والذبح
بيده ان احسن والادرعنه وكذا ان يذبحها كناية ويصدق
بجلد ما ان يعمل له كجواب وجوز فدرج ابيدله بما يتفق من الكاقد